مجلة جامعة التنمية البشرية / المجلد.٣ العدد.٣ آب ٢٠١٧: ص ص-٦٥٥-٦٧٨
DOI: 10.21928/juhd.20170820.30, e-ISSN: 2411-7757, p-ISSN 2411-7765

جامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي عيوب الية التصويت ونتائجها

دراسة مقارنة

League of Arab States and the European Union

(defects of the voting mechanism and its results)

Comparison study

م.طارق كاكه رش محي الدين

جامعة التنمية البشرية

ORCID: 0000-0003-4130-4628

E-mail: tareq.kakarash@uhd.edu.iq

طارق كاكه رش محي الدين \ ١٩٦١ كركوك \ت ٠٧٧٠١٥٣٩٧٩٨

مُدرس في كلية القانون والسياسة/ قسم السياسة/ جامعة التنمية اليشرية

البحوث والكتب:

١.كتاب: الاهمية الجيوبولوتيكية لنفط محافظة كركوك

٢.(الاوضاع العراقية بعد العام ٢٠٠٣ في ظل الصراع الامريكي الايراني) : رسالة الماجستير.

٣. العقود النفطية وخلافات الحكومة الاتحادية واقليم كردستان حولها ٢٠١٤

٤. العوامل المؤثرة في الاستقرار السياسي في الدول متعددة القوميات ، دراسة مقارنة بين تجربتي (سويسرا والعراق)

٥. الجماعات الشيعية المسلحة في الشرق الاوسط و تأثيرها على النظم السياسية العراق نموذجا

م.م.كاروان اورحمان اسماعيل

جامعة التنمية البشرية

ORCID :0000-0001-5600-7082

E-mail: karwan.ismail@uhd.edu.iq

م.م. كاروان أورحمان اسماعيل \ ماجستير قانون ١٩٦٣ السليمانية \ ت٠٧٧٠١٤٣١٠٣٣

مقرر قسم القانون / مسائي في جامعة التنمية البشرية في السليمانية

البحوث المنشورة

١.المحكمة الاتحادية العليا وحماية الأقليات في العراق (دراسة تحليلية تطبيقية

٢. التنظيم الدستوري لصلاحيات الأقاليم في الدولة الفيدرالية (دراسة مقارنة)

٣.دور النظام الانتخابي في تحقيق مبدأ شرعية السلطة(العراق نموذجاً) دراسة تحليلية مقارنة

الملخص

تتطرق هذا البحث :جامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي (عيوب آلية التصويت ونتائجها دراسة مقارنة) الى كيفية نشوء هذه المنظمات الاقليمية واسباب نشؤءها، علما لقد تكونت هذه المنظمات لتفادي وتجنب الصراعات والتوترات الدائرة في اقاليم التي تحتضن الدول الاعضاء لهذه المنظمات الاقليمية ، وكذلك توطيد وتثبيت العلاقات بين هذه الدول عن طريق الالتزام بدستور المنظمة.

والسؤال الرئيسي في هذا البحث هل تمكن هذه المنظمات الاقليمية من تحقيق اهدافها الرئيسية التي نشوء من اجلها، وهل تمكنوا من منع الاعضاء في عدم خرق بنود ميثاق المنظمة، ومن ناحية اخرىهل تمكنوا في حل معضلة التصويت والتزام الاعضاء بالقرارات التي تصدره.

ان البحث تمكن من الاجابة على هذه الاسئلة وكذلك توضيح الية التصويت وكيفية التزام الاعضاء بالقرارات التي تصدره المنظمة وعقوبة عدم الالتزام به وخاصة في القرارات المصيرية التي تصدره المنظمة ، والمقارنة بين الية التصويت في المنظمتين، واختتم البحث بعدالتوصل الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات.

پوختە

ئەم توێژینەوەیە (کۆمکاری وولاّتانی عەرەبی و یەکێتی ئەوروپا خەوشەکانی چۆنێتی دەنگدان و ئەنجامەکانی)لە دروستبونی هەریەکە لەو رێکخراوە هەرێمیانە دەکات، وە هۆکارەکانی دروستبونیان، ئاشکرایە کە پێش دروستبونی ئەم رێکخراوانە ناوچەکانیان بە زنجیرەیەك شەر و ئالۆزیدا تێپەریوە، وە دروستبونی رێکخراوەکان هۆکارێك بووە بۆ تەبایی و دورخستنەوەی شەر لەو ناوچانەدا. وە هۆکارێك بووە بۆ رێکخستنەوەی پەیوەندی نێوان وولاّتانی ئەندام و چارەسەرکردنی هەموو ئەو کێشەو گیروگرفتانە لەرێگەی رێکخراوەکەوە، بەرێگەی دەنگدان و بەپێی دەستوری رێکخراوەکە.

پرسیاری سەرەکی لێرەدا ئەوەیە ئایا هەریەك لە کۆمکاری وولاّتانی عەرەبی و یەکێتی ئەوروپا توانیویانە ئامانجەکانی رێکخراوەکە لەپێناویدا دروستبووە بەدەست بهێنن، وە رێگری بکەن لە ئەندامێك ئەگەر پێشێلی دەستوری رێکخراوەکەی کرد وە لەلایەکی ترەوە ئایا ئەو دوو رێکخراوە توانیویانە کێشەی چۆنێتی دەنگدان و پابەندبونی ئەندامان بەبریارەکانەوە چارەسەر بکەن؟ وەئایا ئەم رێکخراوانە پەیرەوی بەندەکانی دەستورو بەڵێننامەکە دەکەن لەکاتی ئەنجامدانی کارەکانیاندا یان نا؟

بۆ وەڵامدانەوەی ئەو پرسیارانە توێژینەوەکە باس لە چۆنێتی دەنگدان و پابەندبونی وولاّتانی ئەندام دەکات بەو بریارانەی کە لەلایەن رێخراوەکەوە دەردەچن و لە کاتێکدا کە بریارەکان بەدەنگی زۆرینە دەردەچن، وە هەروەها دەرئەنجامەکانی دەنگدان بۆ ئەو ئەندامانەی دەنگی پێ نادەن. بەتایبەت لە بریارە چارەنوس سازەکاندا کەپێویستی بەکۆدەنگی ئەندامان هەیەو بەڵام دەستور رێگەی داوە کە ئەندامێك دەنگ نەداتو وە کۆدەنگی دروستدەبێت بەبێ دەنگی ئەو ئەندامە.

وە لەکۆتایی توێژینەوەکەدا بەچەند دەرئەنجامێك گەیشتوین، وە وەك پێشنیازیش چەند خاڵێکمان خستۆتە روو کە ئەکرێت هۆکاربن بۆ گەشەکردن و بەرەوپێشچونی کاری رێکخراوەکان.

Abstract

This study examines the League of Arabic States and the European Union (the shortcomings of the voting mechanism and its results a comparative study) how these regional organizations have emerged and the reasons for their emergence. These organizations have been formed to avoid conflicts and tensions in the regions that host member states of these regional organizations. Also Consolidate and enhance the relationships between these States by committing to the Constitution of the Organization. The main question in this research is whether these regional organizations have been able to achieve their main objectives, whether they have been able to prevent members from not violating the provisions of the Charter of the Organization, and on the other hand have they been able to solve the dilemma of voting and the commitment of members to the decisions they make. The research was able to answer these questions as well as to clarify the mechanism of voting and how members adhere to the decisions issued by the organization and the penalty of non-compliance, especially in the crucial decisions issued by the organization, and a comparison between the mechanism of voting in both organizations. This research was concluded after reaching a set of conclusions and recommendations.

المقدمة :

ان تاريخ العلاقات الدولية، حافل بالحروب والمعارك والمنازعات المسلحة المتلاحقة، وان فترات السلام والاستقرار تبدو قليلة اونادرة، فتاريخ البشرية شهد حربين عالميتين والعديد من الحروب الداخلية والتي اسفرت عن مقتل عشرات الملايين، وازاء هذه الأخطار التي باتت تهدد الوجود البشري، ومع تطور صناعة السلاح المدمر الفتاك، ارتفعت أصوات، وبذلت الكثير من الجهود وعقدت العديد من المؤتمرات لأجل تأسيس منظمات دولية قادرة على الحد من تفاقم المنازعات، وتوفير سبل السلام والأمن والرخاء في العالم، وظهرت في القرن العشرين، بعد حربين طاحنتين، منظمتين عالميتين، عصبة الامم وهيئة الامم المتحدة، وكذلك إنشاء العديد من المنظمات الاقليمية لنفس الغرض .

إن قواعد التنظيم الدولي وهي قواعد حديثة نسبياً نشأت مع شعور الدول، في القرن التاسع عشر ونتيجة للثورة الصناعية، والحاجة الى التنظيم والانتفاع من المرافق الدولية، منذ أن بدأت فكرة الدولة بمفهومها الحديث تظهر وتستقر، والحرب بين هذه الدول سجال، إذ سعت كل منها ومنذ البداية الى توسيع حدودها على حساب الأخرى، او اكتساب مناطق نفوذ ومستعمرات في داخل القارة أو في القارات الأخرى.

والملاحظ ان التطور العلمي الذي شمل مختلف الميادين ومنها الميدان العسكري، أدى الى ازدياد خطر الحرب حيث اتسع نطاقها ليشمل مختلف بقاع العالم، الأمر الذي بدأ ينذر بمزيد من الخسائر البشرية والاقتصادية.

من هنا بدأت الدول بمختلف قاراتها تسعى الى ايجاد سبل للتفاهم الودي لايجاد حلول مقبولة لما بينها من تنافس وصراع توفر عليها ويلات الحرب وتحفظ بينها نوعاً من التوازن المقبول.

وكوسيلة لتحقيق هذه الغاية، تبنت الدول عدة أساليب ومن بينها:

أولا: اللجوء الى عقد المؤتمرات الدولية.

ثانياً: التحكيم الدولي.

ثالثا : اللجان الدولية.

رابعاً: الاتحادات الدولية الادارية.

ومن ثم حرصت الدول اليوم على استمرار وجود منظمات دولية واقليمية، لتنظيم العلاقات فيما بينهم، لذلك سوف نحاول من خلال هذه الدراسة ان نبحث في كيفية نشوء الجامعة العربية والاتحاد الاوروبي في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني نسلط الضوء على اثار الية التصويت في المنظمتين على مجمل القرارات التي تتخذ فيها.

اهمية البحث:

تبرز اهمية موضوع الدراسة او البحث حول جامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي (عيوب آلية التصويت ونتائجها دراسة مقارنة) في العديد من الاعتبارات وفي مقدمتها :-

طبيعة تكوين هذه المنظمات وبنيانها ومدى تأثيرها على العلاقات الدولية.

طبيعة التحولات التي طرأت على المنظمات الدولية منذ انشائها.

ان الدراسة سوف تهتم بما حققته هذه المنظمات على الصعيد الاقليمي والدولي من خلال اهدافه ومبادئه.

اشكالية البحث:

ان تكوين المنظمات الاقليمية تركز على تحقيق واستباب الامن في منطقة جغرافية معينة واتخاذ القرارات تجاه الدول الاعضاء التي تخالف اهداف المنظمة والاشكالية الاساسية هي، هل استطاعت جامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي بتحقيق الاهداف و منع دول الأعضاء من خرق الميثاق، هذا من جانب ومن جانب أخرى هل استطاعت المنظمتين من معالجة مشكلة آلية التصويت في داخل المنظمة وماهي أهم نتائج التصويت؟

فرضية البحث:

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها ان هذه المنظمات تمارس اعمالها وفق مؤسسات مكونة وتابعة لها حسب ميثاق المنظمة، والفرضية الاساسية هل هذه المنظمات تمارس اعمالها حسب الدستور او الميثاق ام لا.

منهجية البحث:

قديبدو من الصعب ولأغراض البحث والتحليل العلمي اعتماد منهج واحد تقوم عليها الدراسة لتغطية وتحليل كافة ابعاد تكوين المنظمة وتحقيق ما جاء لأجله، لذا تم إعتماد على مناهج عديدة مقدمتها المنهج التحليلي وهو احد المناهج العلمية في الدراسة ويقوم على وصف وتعريف وتكوين المنظمات الاقليمية والعوامل التي أدت الى تكوينها ليصار فيما بعد الى تحليلها وايجاد التفسيرات لها، اضافة الى ذلك اعتمدت الدراسة في بعض جوانبها على المنهج التأريخي وخاصة في جوانب تكوينها والاسباب التي أدت الىتكوينها، اضافة الى ذلك اعتمدت الدراسة ايضا على المنهج المقارن عند الضرورة في بيان اوجه الشبه

والاختلاف لكلا المنظمتين اي جامعة الدول العربية مع الاتحاد الاوروبي وخاصة في موضوع كيفية اتخاذ القرارات واوجه التشابه والاختلاف فيما بينهما؟

خطة البحث:

المقدمة

المبحث التمهيدي: نشوء جامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي

المطلب الأول: نشأة جامعة الدول العربية

المطلب الثاني: نشأة الاتحاد الأوروبي

المبحث الاول : العضوية في جامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي وآلية التصويت فيه

المطلب الاول : العضوية في جامعة الدول العربية وآلية التصويت فيها

المطلب الثاني : العضوية في الاتحاد الاوربي وآلية التصويت فيها

المبحث الثاني :تاثير آلية التصويت في جامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي على عمله

المطلب الاول : نتائج الية التصويت في جامعة الدول العربية

المطلب الثاني : نتائج آلية التصويت في الاتحاد الاوروبي

الخاتمة

المبحث التمهيدي : نشوء جامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي

بداية نرى بأن من الضروري أن نتكلم بشكل موجز حول كيفية نشوء كل من جامعة الدول العربية والآتحاد الأوروبي، لذلك نبدأ بسرد تأريخي عن كلاً من المنظمتين.

المطلب الأول: نشأةجامعة الدول العربية

تعتبر جامعة الدول العربية إحدى المنظمات الاقليمية التي تضم في عضويتها كافة الدول العربية. ففي عام ١٩٤٠ صرح وزير خارجية بريطانيا (أنتوني ايدن) في مجلس العموم البريطاني أن (العالم العربي قد خطا خطوات عظيمة الى الأمام منذ نهاية الحرب الأخيرة "أي الحرب العالمية الثانية"، وان كثيراً من المفكرين العرب يرغبون في أن يحقق الشعب العربي درجة من التقارب يعولون على مساعدتنا. ان مثل هذا النداء الصادر من أصدقائنا لا يمكن أن يظل بلا استجابة، وانه يبدو لي من الطبيعي ومن العدل أن تتقدم العلاقات الثقافية والاقتصادية والسياسية بين البلاد العربية، وان حكومة صاحب الجلالة من جانبها سوف تقدم معونتها الكاملة لأي خطة تتمتع بالتأييد التام)[1]. وفي هذه الأثناء اقترح نوري السعيد رئيس وزراء العراق حينئذٍ على بريطانيا بتقديم العون والمساعدة لتحقيق الوحدة العربية، ولكن الحكومة البريطانية رفضت المقترح، وطلبت من نوري السعيد تقديم أفكار ومقترحات جديدة ومحددة بدلاً من ذلك لتعذره، فتقدم نوري السعيد بمذكرته المعروفة ب (الكتاب الأزرق) الى وزير الدولة البريطاني المقيم في القاهرة، في ١٤/ كانون الثاني/ ١٩٤٣ وتضمن مشروعه الاقتراحي نقاطاً مثل:

(١) د. سهيل حسين الفتلاوي، التنظيم الدولي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان/ الأردن، ٢٠٠٧، ص ٢٤٠.

١. جعل سوريا الكبرى دولة واحدة تضم سوريا ولبنان وفلسطين وشرق الأردن.
٢. انشاء جامعة عربية تضم سوريا الكبرى الموحدة مع العراق وأية دولة عربية ترغب في ذلك.
٣. انشاء مجلس دائم للجامعة يتولى الشؤون الخارجية والدفاع والمالية والمواصلات وحماية حقوق الأقليات.
٤. منح اليهود ادارة ذاتية ضمن فلسطين وفي المناطق التي يشكلون فيها أكثرية سكانية.
٥. منح الموارنة في لبنان وضعاً خاصاً مماثلاً لوضعهم الذي كان معترفاً به من قبل الدولة العثمانية.[٢]

ولقد أيد الوزير البريطاني (أنتوني ايدن) المقترحات التي قدمها نوري السعيد، وذلك من خلال خطابه أمام مجلس العموم البريطاني في ٢٤/ شباط/ ١٩٤٣، ومما جاء في خطابه (ان الحكومة البريطانية تنظر بعين العطف الى كل حركة بين العرب لتعزيز الوحدة الاقتصاديةوالثقافية والسياسية بينهم، ولكن من الجلي ان الخطوة الأولى لتحقيق أي مشروع يجب أن تأتي من جانب العرب أنفسهم، والذي أعرفه انه لم يوضع حتى الآن مثل هذا المشروع الذي ينال قبولاً عاماً).[٣]

وعلى ضوء ذلك بدأ في مصر تحرك سياسي حول ذلك الموضوع في ٣١/ مايس/ ١٩٤٣، حيث أعلن وزير العدل المصري مايلي :- (أنه يجدر بالحكومات العربية الرسمية أن تتناول هذا الموضوع بشكل جدي وأن تعمل الحكومة المصرية على استطلاع رأي هذه الحكومات في طريق تنفيذ مشروع الجامعة، وأن تدعوا بعد ذلك الى مؤتمر يعقد في القاهرة يبتّ في هذا الأمر بصورة نهائية بعد توحيد المشاريع التي تتقدم بها الحكومات العربية)[٤]. ونتيجة لهذه التطورات بادرت الحكومة فوجهت دعوة الى الدول العربية، وذلك لإجراء مشاورات حول نقاط التي تتفق عليها الدول المعنية، وذلك لكي تتكون آلية للتعاون العربي، وتمخض عن هذه الدعوة المصرية عقد اجتماع في الأسكندرية عام ١٩٤٤، حضر ذلك الاجتماع مندوبون عن مجموعة من الدول العربية وهي (العراق ومصر وسوريا ولبنان وشرق الأردن والمملكة العربية السعودية واليمن)، بالاضافة الى حضور ممثل عن فلسطين لذلك الاجتماع، ونتج عن الاجتماع الاتفاق والتوقيع على بروتوكول الأسكندرية، الذي احتوى المبادئ الأساسية التي قامت عليها الجامعة العربية وأجهزتها ووظائفها.[٥]

انعقد في القاهرة مؤتمر ضم ممثلين عن الدول العربية الموقعين على بروتوكول الأسكندرية للجامعة العربية، وذلك في شهر آذار (مارس) ١٩٤٥، وبعد ادخال بعض التعديلات على البروتوكول المذكور، أعلن المشاركون في المؤتمر، وفي ٢٢ آذار/ ١٩٤٥ تأسيس جامعة الدول العربية من قبل الدول السبع المؤسسة لها، وتم التوقيع على ميثاقها. والميثاق يتكون من عشرين مادة ويتضمن ثلاثة ملاحق:

الملحق الأول خاص بفلسطين، والثاني خاص بالتعاون مع البلاد العربية غير المشتركة في الجامعة، والثالث يختص بتعيين أمين عام للجامعة[٦]، واعتبر الميثاق نافذ المفعول في ١١/ مايس/ ١٩٤٥[٧].

---

(٢) نوري السعيد، استقلال العرب ووحدتهم، مذكرة في القضية العربية، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٤٣، ص ٢٠-٢١.
(٣) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية، دار بوسلامة، تونس، ١٩٧٩، ص ٣٠-٣١.
(٤) د. فخري رشيد المهنا ود.صلاح ياسين داود، المنظمات الدولية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، بدون سنة طبع، ص١١٠.
(٥) د. عبدالله علي عبو سلطان، المنظمات الدولية، الأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، مطبعة جامعة دهوك، ٢٠١١، ص٣٠٥.
(٦) د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، منشورات الحليي الحقوقية، بيروت، ط ٨، ٢٠٠٦، ص ٣٧٢.

وبعد استقلال الدول العربية الاخرى وانضمامهم الى الجامعة، أصبح عدد الدول الأعضاء ٢٢ وبذلك تكونت منظمة اقليمية عربية[٨]، ومقرها القاهرة في مصر. وقد تعقد قممها واجتماعاتها على مستوى عدد من المجالس الوزراية واجتماعات أخرى في مواقع أخرى[٩].

المطلب الثاني: نشأة الاتحاد الأوروبي

الاتحاد الأوروبي عبارة عن مجموعة من الدول الأوروبية التي تلتزم السعي الى تحقيق وحدة اقتصادية وتكامل سياسي وثيق، وكان الاتحاد يعرف سابقاً باسم المجموعة الأوروبية[١٠].

بعد كوارث الحربين العالميتين ومخرجاتها، ازدادت بشدة ضرورات تأسيس وحدة أوروبية جامعة لدولها، وتدفعهم الرغبة في اعادة البناء بين دول أوروبا وزرع الثقة فيما بينها، ومن أجل القضاء على احتمال وقوع حرب شاملة أخرى، فأدى هذا الشعور في المرحلة الأولى الى تكوين منظمات اقليمية تعاونية، فمثلاً في ١٧/ ٣/ ١٩٤٨ وقّعت انكلترا وفرنسا وبلجيكا وهولندا ولوكسمبورك، معاهدة بروكسل، التي نصت على تعاون تلك الدول في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعسكرية، ولكن كانت الناحية العسكرية هي الصفة البارزة والمهمة في المعاهدة المذكورة. وبتشجيع من واشنطن توسع نطاق تعاون هذه الدول فنشأت (المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي) في ١٦/ ٤/ ١٩٤٨. وخشيت من النفوذ السوفيتي[١١].

وفي المرحلة الثانية ظهرت نزعات ورغبات اتحادية لدى ست دول أوروبية وهي كل من (ألمانيا وفرنسا وايطاليا وبلجيكا وهولندا ولوكسمبورك)، وهذه النزعات والرغبات الرامية الى توحيد أوروبا الغربية سياسياً، كانت السبب الرئيس في انجاح بعض التنظيمات الغير السياسية في قارة أوروبا.وبعد ذلك حدثت محاولات عدة في هذا الشأن، ففي 9 أيار ١٩٥٠ دعا وزير خارجية فرنسا روبير شومان إلى تأسيس إطار أوربي مشترك لإدارة الفحم والصلب باعتبارهما مصدرين أساسيين للنزاع أو البناء على حد سواء، فكانت معاهدة باريس في ١٨ نيسان ١٩٥١ التي أنشأت "المجموعة الأوربية للفحم والصلب" ECSC (European Coal And Steel Community).بمشاركة فرنسا وألمانيا وبلجيكا وهولندا ولوكسمبورج وإيطاليا[١٢].

ثم تأسست بموجب معاهدة روما للعام ١٩٥٧ المجموعة الاقتصادية الأوروبية EEC (European Economic Community)، والمجموعة الأوروبية للطاقة الذرية EURATOM (European Atomic Energy Community)، وطبقت في ١/ كانون الثاني/ ١٩٥٨ [١٣].

---

(٧) د. خليل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، العراق، ١٩٩١. ص ٣٥٣.

(٨) الموقع الالكتروني لجامعة الدول العربية http://www.lasportal.org/ar/Pages/default.aspx

(٩) مرفت رشماوي، جامعة الدول العربية، حقوق الانسان المعايير والآليات، (دليل إرشادي)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة، ٢٠١٥، ص ٩.

(١٠) د. محمد سعيد اللحام، موسوعة دول وأقاليم العالم، منظمات واتفاقات وأقاليم، دار نوبليس، بيروت، ٢٠٠٩، ص ١٠٣.

(١١) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص ٥١٧.

(١٢) أمينة جاد، الاتحاد الأوروبي من اتفاقية الفحم والصلب الى اتفاقية لشبونة، البحث منشور على الموقع الألكتروني مصرس: http://www.masress.com/egynews/43955

(١٣) د. عبدالله على عبو، مصدر سابق، ص ٣٤٥.

وبالرغم من كل العقبات التي واجهت مسيرة الوحدة الأوروبية، الا انها خطت عدداً من الخطوات المهمة على طريق هذه المسيرة، مثل: دمج الجماعات الأوروبية الثلاث المذكورة في جماعة واحدة، بموجب اتفاقية الدمج الموقعة في ٨ نيسان ١٩٦٥، والتي دخلت حيز التنفيذ اعتباراً من ١/ ٧/ ١٩٦٧، والتوصل الى حل وسط لمشكلات الاصلاح المؤسسي يتيح قدراً من التوازن بين المجلس والمفوضية (تسوية لوكسمبورك التي أقرت مبدأ التصويت بالاجماع داخل المجلس في الأمور التي تمس مصالح عليا)، وبداية تطبيق الاتحاد الكمركي اعتباراً من ١/ ٧/ ١٩٦٨.

وقد شهدت مسيرة الوحدة الأوروبية خلال الفترة ١٩٥٨ – ١٩٦٩ (الحقبة الديغولية) حالة انطلاق.[١٤] من أجل حسم المشكلة الخاصة بتوسيع الاطار الجغرافي لنشاط وعضوية الجماعة الأوروبية، ناقشت الدول الأعضاء هذا الأمر في قمة لاهاي و قررت لمصلحة التوسع وفتح باب المفاوضات فيما يتعلق بدخول أعضاء جدد، وتم ذلك بموافقة فرنسا وعليه بدأت بالفعل، المفاوضات بين الجماعة وكل من بريطانيا وايرلندا والدنمارك والنرويج وتم التوصل الى الاتفاق والتوقيع على معاهدة الانضمام في بروكسل في كانون الثاني عام ١٩٧٢، الاّ ان الشعب النرويجي رفض التصديق على معاهدة الانضمام بموجب الاستفتاء الذي تم فيها لهذا الغرض، وبذلك اصبحت الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية تسع دول[١٥].

فتقدمت دول أوروبية أخرى بطلبات الانضمام، مثل اليونان عام ١٩٧٥ واسبانيا والبرتغال عام ١٩٧٧، وبعد تغيير الأنظمة السياسية في هذه الدول وانتقالها الى الديمقراطية الغربية، أصبحت اليونان العضو العاشر في العام ١٩٨١ واسبانيا والبرتغال العضو الحادي عشر والثاني عشر وذلك في حزيران ١٩٨٥[١٦]. وبعد توحيد المانيا الشرقية مع المانيا الغربية في ٣/ ١٠/ ١٩٩٠ أصبحت المانيا الشرقية جزءاً من الاتحاد الأوروبي[١٧] .

أن الحدث الأكبر في تأريخ التنظيم القاري، الرامي الى توحيد دول أوروبا، هو انشاء (الاتحاد الأوروبي)، الذي تم التوقيع عليه في ٧/ شباط/ ١٩٩٢ في معاهدة ماستريخت (Maastricht Treaty) في هولندا ودخلت حيز التنفيذ في الأول من تشرين الثاني/ ١٩٩٣ وأعطت للجماعة الأوروبية اسمها الجديد، واعتبرت من أهم الاتفاقيات الأوروبية، بسبب مادعت اليه من وحدة سياسية واقتصادية أوروبية، وتوسعها في مفهوم الوحدة السياسية عن السوق الأوروبية الذي كان موجوداً من قبل[١٨] .علماً بأن كل من بريطانيا والدانمارك والسويد ظلت تبدي نوعاً من التحفظ وبالأخص فيما يتعلق بتوحيد العملة الأوروبية ال(يورو)[١٩].

واجه الاتحاد الأوروبي في مسيرته عدداً من التحديات التي كانت تحتاج الى مزيد من البحث، فوفق معاهدة "ماستريخت" كانت على الدول الأوروبية اجراء مراجعة لبحث التحديات والنظر في انجاح الوسائل لزيادة فاعليتها وتحسين أداء المؤسسات الأوروبية، لذلك شكلت مجموعة باسم مجموعة انعكاس (Reflectio Group) في حزيران ١٩٩٥. فقدمت المجموعة تقريرها بعد استطلاع رأي المفوضية والبرلمان فيه، الى المجلس الأوروبي في كانون الأول عام ١٩٩٥. وأحيل الى مؤتمر بين

---

(١٤) د. حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربياً، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤، ص ١٥٢.

(١٥) جواس حسن، طبيعة الاتحاد الأوروبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ٢٠١٠، ص ٩٧.

(١٦) (وبذلك تغيرشكل العلم وأصبح عدد النجمات على العلم الاتحاد الأوروبي اثنتا عشر نجمة).

(١٧) د. عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، مصدر سابق، ص ١٩٤ – ١٩٥.

(١٨) د. احمد سعيد نوفل، الاتحاد الأوروبي في مطلع الألفية الثالثة: الواقع والتحديات، الموقع الألكتروني جامعة اليرموك، الرابط:
faculty.yu.edu.jo/ANufal/Lists/.../83/الاتحاد%20الأوروبي.pdf

(١٩) جون بيندر وسايمون أشروود، ترجمة خالد غريب علي، الاتحاد الأوروبي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ٢٠١٥، ص ٦٩.

الحكومات في آذار ١٩٩٦، حيث نوقشت التعديلات في جلسات متعاقبة الى أن تم التوصل لاتفاق بشأنها في حزيران ١٩٩٧، وعليه وقعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على (معاهدة أمستردام)[٢٠] في ٢/ ١٠/ ١٩٩٧ ودخلت حيز التنفيذ في ١/ ٥/ ١٩٩٩[٢١].

واليوم بعد توسيع نطاق الاتحاد وانضمام الكثير من الدول الأوروبية اليه بلغ عدد الدول الأعضاء فيه الى ٢٨ دولة[٢٢]. ويواجه الاتحاد الأوروبي الان مشاكل حادة، مثل أزمة الديون السيادية للعديد من الدول (لاسيما اليونان)، كما ان الاتحاد تلقى ضربة شديدة بتصويت الجمهور البريطاني على قرار خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي في سابقة هي الأولى من نوعها منذ تأسيس الاتحاد.

المبحث الأول : العضوية في الجامعة دول العربية والاتحاد الأوروبي وآلية التصويت فيها

لكي نكون على علم بأنواع العضوية وشروط قبول العضو في جامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي وكيفية آلية التصويت في المنظمتين، نقسم هذا المبحث الى مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: العضوية في جامعة الدول العربية وآلية التصويت فيها

١- العضوية في جامعة الدول العربية: حددت المادة الأولى من ميثاق جامعة الدول العربية العضوية فيها بقولها: (تتألف جامعة الدول العربية من الدول العربية المستقلة والموقعة على هذا الميثاق، وللدول العربية الاخرى المستقلة الحق أن تنضم الى الجامعة، فاذا رغبت في الانضمام قدمت طلباً بذلك يودع لدى الأمانة العامة الدائمة ويعرض على المجلس في أول اجتماع يعقد بعد تقديم الطلب)[٢٣]. من خلال ذلك يتبين أن العضوية في جامعة الدول العربية تنقسم الى: عضوية أصلية وعضوية بالانضمام، وعضوية المراقبة.

أولاً: العضوية الأصلية، يعتبر الأعضاء الموقعون على ميثاق انشاء جامعة الدول العربية والذين اشتركوا في مناقشاتها واجتماعاتها التحضيرية التي نتجت عنها نشوء الجامعة العربية، أعضاء أصليين مؤسسين للجامعة، وهي كل من العراق ومصر وسوريا ولبنان والاردن والسعودية واليمن[٢٤]. فهذه الدول حضرت مؤتمر الأسكندرية لعام ١٩٤٤ ووقعت كل من بروتوكول الأسكندرية ومؤتمر القاهرة عام ١٩٤٥ وبالنهاية وقعت على ميثاق جامعة الدول العربية وصادقت عليه.

---

(٢٠) تضمنت معاهدة أمستردام تطوير أسس المواطنة الأوروبية وتعزيز الرابطة بينها وبين المواطنة الوطنية، وكذلك جرى توسيع نطاق التعاون في السياسة الخارجية من الجانبين الاقتصادي والسياسي وتضمنت خلق منصب الممثل الأعلى لسياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد، وعززت من صلاحيات البرلمان الأوروبي في عملية اتخاذ القرارات عن طريق توسيع (اجراء المشاركة)، وجرى تطوير المفوضية وتأكيد دور محكمة العدل في أمور تتعلق بالحقوق الأساسية.

(٢١) جواس حسن، مصدر سابق، ص ١١٢ – ١١٣.

(٢٢) تعريف الإتحاد الأوربى والدول الموقعة على اتفاقية الشنجن،الموقع الألكتروني:Multi Purpose، على الرابط:http://www.stayineurope.info/eunion/

(٢٣) المادة الأولى من ميثاق جامعة الدول العربية.

(٢٤) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص ٣٢٧.

ثانياً: العضوية بالانضمام، لقد نصت المادة الأولى على الموافقة على انضمام كل دولة عربية ترغب في عضوية الجامعة العربية، وحيث لم تكن الاغلبية عند نشوء الجامعة العربية مستقلة. فلذا لم توقع أكثر الدول العربية على الميثاق انذاك لعدم استقلالها وانضمت اليها بعد قيام الجامعة في فترات مختلفة. وهذا التمييز الشكلي بين الأعضاء المؤسسين وغيرهم لاتترتب عليه أية آثار جوهرية بالنسبة للامتيازات والالتزامات للأعضاء[٢٥].

ثالثاً: العضو المراقب،حيث انه طبقاً للمادة يجوز للدول الأخرى والتي لا ينطبق عليها شروط المادة أن تشترك في أنشطة الجامعة المختلفة كبعض اللجان ... بصفة عضو مراقب.

والملاحظ في شروط العضوية، أن الميثاق حدد الانتماء للدول المستقلة فقط، الا انه على أرض الواقع أصدر مجلس الجامعة قراراً عام ١٩٥٢، اعتبر المندوب الفلسطيني مندوباً عن دولة فلسطين بدلاً من كونه مندوباً عن عرب فلسطين[٢٦].

واستمر هذا الأمر حتى عام ١٩٦٤ حينما اعترف مؤتمر القمة العربي الأول، الذي عقد بالقاهرة بمنظمة التحرير الفلسطينية التي انشأت عام ١٩٦٣ ممثلاً للشعب الفلسطيني، واعتبر المجلس رئيس المنظمة ممثلاً لفلسطين لدى الجامعة. وبعد الأحتلال الإسرائيلي لفلسطين ثار خلاف قانوني حول عضويتها في الجامعة العربية في عام ١٩٧٣. وبعد الحرب ١٩٧٣ اعترف الملوك والرؤساء العرب المجتمعون في مؤتمر دارالبيضاء في المغرب بمنظمة التحرير الفلسطينية ليس فقط في الجامعة العربية، وانما في الأمم المتحدة على الصعيد الدولي.

وفي عام ١٩٧٦ وبناء على اقتراح مصري أصبحت منظمة التحرير عضواً كامل العضوية، ولها ممثل في مجلس الجامعة ومن حقه أن يصوت في كل القضايا التي يناقشها المجلس[٢٧].

٢- التصويت في جامعة الدول العربية

لقد نظم ميثاق جامعة الدول العربية حيثية وكيفية التصويت. حيث أشارت المادة الثالثة من ميثاقها الى المساواة بين الأعضاء في المجلس، حيث يكون لكل دولة صوت واحد مهما كان عدد ممثليها[٢٨]، وبغض النظر عن مساحة الدولة وعدد سكانها وقوتها العسكرية أو الاقتصادية[٢٩] وتصدر القرارات من قبل مجلس جامعة الدول العربية بالأكثرية أو بالاجماع، وذلك حسب المادة (٧) و (١٦) من الميثاق.

حيث تنص المادة السابعة من الميثاق على: (ما يقرره المجلس بالاجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة، وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله)[٣٠]. وبعبارة أخرى بامكان أي عضو من أعضاء الجامعة العربية أن يحول دون

---

[٢٥] د. خليل حديثي، مصدر سابق، ص ٣٥٤.

[٢٦] د. فخري رشيد المهنا، مصدر سابق، ص ١٣٣.

[٢٧] جامعة الدول العربية، بحث منشور على الموقع الألكتروني Austro Arab News. الرابط :
http://www.aymanwahdan.at/seite/themen/Gesetz/AL.html

[٢٨] نص المادة الثالثة من ميثاق جامعة الدول العربية. (يكون للجامعة مجلس يتألف من ممثلي الدول المشتركة في الجامعة، و يكون لكل منها صوت واحد مهما يكن عدد ممثليها...).

[٢٩] د.عبدالله علي عبو، مصدر سابق، ص ٣٢٦.

[٣٠] المادة السابعة من ميثاق جامعة الدول العربية.

سريان قراراتها عليه، وذلك بمعارضته لها وهو في حالة المعارضة كما لو كان ممنوحاً له حق النقض على أي قرار لا يريد أن يلتزم به[٣١].

رغم وجود نص المادة السابعة بعدم الزامية القرارات، إلاّ للدول التي تقبلها في حالة صدور القرار بالأكثرية، ولكن بموجب نص المادة السادسة عشر، نجد بأنه في بعض الحالات تصدر القرارات بالأكثرية، وتكون في نفس الوقت ملزمة لجميع الأعضاء، ومن تلك الحالات، حالات شؤون الموظفين واقرار ميزانية الجامعة ووضع نظام الداخلي لكل من المجلس واللجان والأمانة العامة[٣٢]. وهناك نوع اخر من التصويت وهي الأغلبية الموصوفة حسب المادة (١٩) يجوز بموافقة ثلثي دول الجامعة تعديل الميثاق. وللدولة التي لا تقبل التعديل أن تنسحب عند تنفيذه، دون التقيد بأحكام المَادَّة السابقة)[٣٣].

المطلب الثاني : العضوية في الاتحاد الاوربي وآلية التصويت فيها

١- العضوية في الاتحاد الأوروبي: الانضمام الى الجماعة الأوروبية عملية مفتوحة أمام الدول الأوروبية التي تكون مستعدة للتوقيع على المعاهدات التأسيسية لانشاء الاتحاد الأوروبي والتي تقبل بتطبيق القانون الأوروبي بأكمله. وذلك بموجب المادة ٥٨/ ف١ من معاهدة روما في ٢٠٠٤ التي تنص على جواز انضمام أية دولة أوروبية الى الاتحاد الأوروبي، ويكون الاتحاد مفتوحاً لجميع الدول الأوروبية، التي تحترم وتؤمن بالقيم التي يقوم الاتحاد أساساً عليها، وهي احترام الكرامة الانسانية والحرية والديمقراطية والمساواة وسيادة القانون واحترام حقوق الانسان وضمان حقوق الأقليات والمكونات والتعددية وعدم التميز العنصري والمساواة بين النساء والرجال، وذلك حسب المادة الثانية من معاهدة الاتحاد.وعلى الدولة الراغبة في الانضمام أن توجه طلبها في هذا الصدد الى المفوضية الأوروبية والتي تتخذ قرارها بالاجماع بعد استشارة مجلس الاتحاد الأوروبي وموافقة البرلمان الأوروبي بهذا الصدد.[٣٤]

تتكون العضوية في الاتحاد الأوروبي، شأنها شأن الاتحادات والمنظمات الدولية الأخرى من:

أولاً: العضوية الأصلية، يقصد بها الدول المكونة بالأساس للاتحاد الأوروبي والتي تم تأسيس الاتحاد على يدها، وهي الدول الست المؤسسة له (المانيا وايطاليا وبلجيكا وهولندا وفرنسا واللوكسمبورك)[٣٥].

ثانياً: العضوية بالانضمام، بموجب المادة ٥٨/ ف١ من معاهدة الاتحاد الأوروبي، يحق لكل دولة أوروبية الانضمام الى الاتحاد، وعلى هذا الأساس فقد انضم الى الاتحاد دول أوروبية عدة في فترات متفاوتة، وبذلك تحقق ما أجاز الدستورية فأصبح الاتحاد مفتوحاً لكل دولة راغبة في الانضمام حقيقة واقعة، ولحد الآن وصل عدد الأعضاء المنضمين الى ٢٨ دولة وهي:

---

(٣١) د. خليل الحديثي، مصدر سابق، ص ٣٥٨.

(٣٢) نص المادة السادسة عشر من ميثاق جامعة الدول العربية : (فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في هذا الميثاق، يكتفي بأغلبية الآراء لاتخاذ المجلس قرارات نافذة في الشئون الآتية:أ – شئون الموظفين.ب – إقرار ميزانية الجامعة.ج– وضع نظام داخلي لكل من المجلس، واللجان،والأمانة العامة.د– تقرير فض أدوار الاجتماع.)

(٣٣) المادة ١٩ من ميثاق جامعة الدول العربية.

(٣٤) الفقرة الثانية من المادة ٥٨ من معاهدة الاتحاد الأوروبي.

(٣٥) تأريخ الاتحاد الأوروبي، الموقع الألكتروني Israel& the EU:، على الرابط:
eeas.europa.eu/delegations/israel/what_eu/history_of_the_eu/index_ar.htm

ايرلندا، المملكة المتحدة[٣٦]، الدانمارك، اليونان، اسبانيا، البرتغال، السويد، فنلندا، النمسا، استونيا، بولندا، جمهورية التشيك، الجمهورية السلوفاكية، سلوفينيا، قبرص، لاتفيا، ليتوانيا، مالطا، هنغاريا، رومانيا، بلغاريا، جمهورية كرواتيا.

ثالثاً: العضوية بالانتساب، وفي الواقع أن مسألة اشتراك دول أخرى، على سبيل الانتساب قد أثار الجدل والمناقشة، حول مدى الافادة الحقيقية التي تعود على الدول من ذلك الانتساب. وقد أخذت مقترحات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وبعض دول البحر المتوسط تتطور بصورة متسارعة ابتداء من عقد التسعينات وخاصة مع مصر وسوريا ودول المغرب العربي[٣٧].

ولكن في واقع الأمر لايوجد فرق بين العضوية الأصلية والعضوية بالانضمام، حيث يتمتع العضو الأصلي وكذلك العضو المنضم بكامل حقوق العضوية، أما العضو المنتسب فلا يتمتع بتمثيل لدى مجلس الاتحاد الأوروبي[٣٨].

لم يضع الاتحاد الأوروبي في بادئ الأمر أية شروط اضافية لانضمام الدول المرشحة للعضوية، ماعدا الشروط العامة التي تم تبينها في الاتفاقات المؤسسة للاتحاد[٣٩] (وبالأخص في المادة الثانية من معاهدة الاتحاد التي أشرنا اليها). لكن الفرق في المستوى الاقتصادي والسياسي بين دول أوروبا، دفع مجلسالاتحاد الأوروبي في لقاء القمة عام ١٩٩٣ في كوبنهاكن الى وضع ثلاثة شروط لقبول العضوية في الاتحاد الأوروبي والتي أطلق عليها معايير كوبنهاكن[٤٠].

أولاً: الشروط السياسية (المعايير السياسية): يجب على الدول المرشحة للانضمام الى الاتحاد الأوروبي ضمان استقرار مؤسساتها والحفاظ على الديمقراطية، وأن تتعهد بضمان سيادة القانون. ويجب عليها أيضاً ضمان حقوق الانسان وحماية الأقليات.

ثانياً: الشروط الاقتصادية (المعايير الاقتصادية): يجب أن تتمتع الدول المرشحة للانضمام الى الاتحاد الأوروبي باقتصاد سوق مستقر، كما وأنه لابد لها من أن تكون قادرة على الصمود أمام ضغط المنافسات في السوق الداخلية الأوروبية.

ثالثاً: الشروط التشريعية (المعايير التشريعية): يجب على الدول المرشحة للانضمام الى الاتحاد الأوروبي أن تكون على استعداد لتكييف اداراتها وجميع قوانيها مع قانون الاتحاد الأوروبي التي تم وضعها وتبينها منذ تأسيس الاتحاد.[٤١] (وذكرت في المادة السادسة من معاهدة الاتحاد أن لقانون الأتحاد السمو على القوانين الداخلية للدول الاتحاد). ويعني هذا القبول بما يسمى "Acquis"(ما يقارب الـ ٨٠.٠٠٠ صفحة من النصوص القانونية)[٤٢].

---

(٣٦) صوتت المملكة المتحدة مؤخراً على قرار انسحابها من الاتحاد، وهي في دراسة اجراءات انسحابها من الاتحاد الأوروبي.

(٣٧) نبيل عبدالرحمن حياوي، دستور الاتحاد الأوروبي، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩، ط ٢، ص ١٩.

(٣٨) نبيل عبدالرحمن حياوي، نفس المصدر السابق، ص ١٨.

(٣٩) الاتحاد الأوروبي، الأهداف والنشأة والتكوين، الموقع الألكتروني: صحيفة الديوان، على الرابط:
http://www.aldiwan.org/59043.html

(٤٠) جامعة الدول العربية، بحث منشور على الموقع الألكتروني Austro Arab News. الرابط :
http://www.aymanwahdan.at/seite/themen/Gesetz/AL.html

(٤١) معايير كوبنهاغن، الموقع الأكتروني: المعرفة، على الرابط: http://www.marefa.org/index.php/
و الاتحاد الأوروبي، الأهداف والنشأة والتكوين الموقع الألكتروني: صحيفة الديوان، مصدر سابق.

(٤٢) ماهي معايير كوبنهاغن، الموقع الألكتروني: قنطرة، على الرابط:
https://ar.qantara.de/content/m-hy-myyr-kwbnhgn

٢- التصويت في الاتحاد الأوروبي

يفرض علينا تعدد أجهزةالاتحاد الأوروبي والاختلاف في طريقة التصويت فيها، أن نبحث مسألة التصويت لكل جهاز من أجهزة الاتحاد على حدة.

أولاً: البرلمان الأوروبي European Parliament، يتشكل البرلمان الأوروبي من ٧٥١ عضواً موزعين وفقاً لمبدأ التمثيل النسبي[٤٣]لكل دولة سياسياً واقتصادياً وسكانياً. ويختص البرلمان بالاضافة الى الرقابة السياسية بممارسة الرقابة على الموازنة والرقابة التشريعية[٤٤]. ويجتمع البرلمان الأوروبي في دورة سنوية، واجتماعات البرلمان الأوروبي علنية، والتصويت يجري وفق مبدأ الأغلبية وهو النظام المتبع فيه، وعادة ما يصوت أعضاءه حسب المجموعة الحزبية التي ينتمون إليها، لا حسب الدولة[٤٥].

ثانياً: المجلس الأوروبي European Council

يعتبر ان المجلس الأوروبي مؤسسة أساسية في الدستور الأوروبي، وحددت المواد ٢١ و ٢٢ و ٣٤١ دور وأهمية المجلس الأوروبي في الاتحاد الأوروبي، ويتكون المجلس الأوروبي من رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء ورئيس المجلس، ورئيس المفوضية الأوروبية[٤٦]. ويجتمع المجلس الأوروبي فصلياً أي أربع مرات في السنة، ويتخذ قراراته باغلبية بسيطة، إلا إذا نص الدستور على غير ذلك[٤٧]. وتنص (المادة ٣٤١، الفقرة الثالثة) على أن الامتناع عن التصويت في المجلس الأوروبي من قبل الدولة العضو لايمنع إصدار القرار.

ثالثاً: مجلس الوزراء Council of Ministers

حدد (المادة ٢٣) من الدستور المهام الرئيسية وتركيبة مجلس الوزراء، حيث يتكون المجلس من ممثلين للحكومات الأعضاء على المستوى الوزاري[٤٨] ويمارس الاختصاصات التشريعية والميزانية مع البرلمان الأوروبي بالاضافة الى السياسات والتنسيق بموجب الدستور[٤٩]. التصويت واتخاذ القرارات في مجلس الوزراء كقاعدة عامة يتم بالأغلبية البسيطة، الاّ إذا نص الدستور على خلاف ذلك[٥٠].

---

(٤٣) د. محمد مجذوب، التنظيم الدولي، مصدر سابق، ص

(٤٤) نبيل عبدالرحمن حياوي، دستور الاتحاد الأوروبي، مصدر سابق، ص ٢٣.

(٤٥) جون بيندر وسايمون أشروود، ترجمة خالد غريب علي، الاتحاد الأوروبي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ٢٠١٥، ص ٤٧.

(٤٦) جون بيندر وسايمون أشروود، مصدر سابق، ص ٤١.

(٤٧) الفقرة الثالثة من المادة ٣٤١ من دستور الاتحاد الأوروبي.

(٤٨) د. عبدالمنعم سعيد، الجماعة الأوربية تجربة التكامل والوحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٨٦، ص ٦٣.

(٤٩) حسب نص (المادة ٢٣ الفقرة الثالثة) و(المادة ٣٤٣ الفقرة الثالثة) من دستور الاتحاد الأوروبي.

(٥٠) أنس المرزوقي، مراحل بناء الاتحاد الأوروبي، الحوار المتمدن، العدد ٤٣٣٣، نشرت بتأريخ ١٣/ ١/ ٢٠١٤ على الرابط:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=395593

رابعاً: المفوضية الأوروبية European Commission،

تعتبر المفوضية الأوروبية إحدى المؤسسات الرئيسية في عملية صنع القرار الأوروبي، غير أن هذه المؤسسة شهدت تطوراً كبيراً عبر المسيرة الطويلة لعملية التكامل والاندماج الأوروبي. ففي زمن الجماعة الأوروبية للفحم والصلب أطلق على هذه المؤسسة إسم (السلطة العليا). أما معاهدة روما فقد أطلقت إسم المفوضية (Commission) على هذه المؤسسة[٥١].

كما أطلق على المفوضية أيضاً لقب "الرقيب" لأنها تسهر على ضمان تطبيق معاهدة الاتحاد والقوانين، وبالأخص من قبل الدول الأعضاء[٥٢]. يتم التصويت في المفوضية على أساس الأغلبية. وذلك بعد التعديلات التي أجريت بالغاء مبدأ الإجماع، كقاعدة عامة، فيما عدا بعض الاستثناءات، خاصة في مجال السياسة الخارجية والأمن، واستبداله بالأغلبية الموصوفة[٥٣].

خامساً: محكمة العدل الأوروبية European Court of Justice

هي الجهاز القضائي للاتحاد الأوروبي، وهي، بهذه الصفة، تلعب دوراً بالغ الأهمية في عملية التكامل والاندماج الأوروبي. ولاتعود أهمية هذا الدور فقط الى الصلاحيات القانونية والقضائية الواسعة التي تتمتع بها محكمة العدل الأوروبية، وانما أيضاً وعلى وجه الخصوص، الى رؤية الجماعة الأوروبية لنفسها باعتبارها جماعة تضامنية تعاقدية تقوم أولاً وقبل كل شيء على فكرة احترام القانون، أي احترام الحقوق والواجبات والاضطلاع بالمسؤوليات وتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها، سواء بموجب الاتفاقات والمعاهدات الأساسية التي وقعت وصدقت عليها الأطراف المتعاقدة أو بموجب ما يصدر عنها من قرارات[٥٤].

تتكون المحكمة من ١٥ قاضياً، يساعدهم ٩ محامين عامين. ويعين أعضاء محكمة العدل الأوروبية من قبل حكوماتهم باتفاق مشترك للدول الأعضاء لمدة ٦ سنوات، قابلة للتجديد[٥٥]. من بين الأشخاص المستقلين الحائزين على الصفات اللازمة في أعلى المناصب القضائية أو المستشارين القانونيين ذوي الكفاءة العالية[٥٦]. ويوجد مقر المحكمة في لوكسمبورك[٥٧].

تصدر القرارات في محكمة العدل الأوروبية بالأغلبية، على الرغم من عدم وجود نص واضح وصريح في الدستور بخصوص التصويت في المحكمة، ولكن عند قراءة نص المادة ٣٤٧ من دستور الإتحاد نجد بأنه في حال وجود خرق لواجبات المفوضية، تصدر محكمة العدل الأوروبية قراراتها بأغلبية بسيطة.

ويمكن القول أن التصويت في الاتحاد الأوروبي وفق نظام الأغلبية الموصوفة لإصدار القرارات هو الأصل والإجماع هو الاستثناء بشكل أكيد.

---

(٥١) د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص ٢٠٠.

(٥٢) جون بيندر وسايمون أشروود، مصدر سابق، ص ٥٢.

(٥٣) د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص ٢٠٢.

(٥٤) نفس المصدر السابق، ص ٢١٤ – ٢١٥.

(٥٥) المادة ٣٥٥ من دستور الاتحاد الأوروبي.

(٥٦) د. عبدالمنعم سعيد، مصدر سابق، ص ٩٦.

(٥٧) د. عبدالله علي عبو سلطان، مصدر سابق، ص ٣٥٤.

المبحث الثاني: آثار آلية التصويت في الجامعة العربية والاتحاد الأوروبي علىمجمل عملها

عند ولادة الجامعة من ١٩٤٥ تم التأكيد على إن تعطى العضوية في الجامعة إلى جميع الدول الراغبة بالدخول شرط أن تكون مستقلة و عربية، وتمت الموافقة على طلبات الانضمام من الدول إلى الجامعة، بعد التأكيد على شرط أساسي و ضرورة النص في الدستور (على غرار معظم الدساتير العربية) على إن اللغة العربية هي اللغة الرسمية، أو إنتماء شعبها إلى الأمة العربية، وكذلك جاء في الميثاق عند إعلانه على انه لكل دولة عضو صوت واحد مهما كان عدد سكانها أو مساحتها أو شكل حكومتها استناداً إلى مبدأ المساواة[٥٨]، وأن يكون التصويت في مجلس الجامعة بالاجماع علما بأن هذه الصيغة من التصويت أصبحت حجر عثرة لإصدار القرارات وسنبحث هذه الموضوع في المطلب الأول من البحث الثاني لاحقا.

اما منظمة الاتحاد الأوروبي فهي أيضا تعتبر من المنظمات الإقليمية والتي تضم في عضويتها ٢٨ دولة ولكل دولة صوت واحد استناداً أيضا لمبدأ المساوات وتصدر قراراتها بالأغلبية وهذه الصيغة من آلية التصويت أدت إلى صدور القرارات بصورة إنسيابية وفعالة وملزمة للكل [٥٩]، وهذا ما سنبحثه ايضا في المطلب الثاني في المبحث الثاني.

المطلب الأول : تأثير آلية التصويت على فعالية وعمل جامعة الدول العربية

تمر عملية التصويت وإتخاذ القرارات في مجلس الجامعة العربية بتعقيدات متعددة، ففي القرارات الخاصة لدفع الاعتداء والفصل من الجامعة فانه يشترط الإجماعلصدور القرار، ولا يدخل في حساب الأصوات رأي الدولة المعتدية أو الدولة المراد فصلها طبقاً للمادتين السادسة و الثامنة عشر من ميثاق الجامعة[٦٠] .

وفي حالة القرارات الخاصة بتعيين الأمين العام وتعديل الميثاق فأنه يشترط أغلبية الثلثين طبقاً للمادتين الثانية عشر و التاسعة عشر من الميثاق، وفي حالة القرارات الخاصة بالتحكم و الواسطة بين دولتين لحل المنازعات وكذلك في حالات فصل أدوار الانعقاد للجلسات وإقرار الميزانية ووضع النظام الداخلي للمجلس و الأمانة العامة فان القرارات تصدر بالأغلبية البسيطة وذلك طبقاً للمادتين الخامسة والسادسة عشر من ميثاق الجامعة،وفيما عدا ذلك فأن ما يقرر بالاجماع يكون ملزما لجميع الدول وما يقرر بالأغلبية أو الأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله[٦١] .

---

(٥٨) د.محمد المجذوب ، التنظيم الدولي : النظرية و المنظمات العالمية و الاقليمية و المتخصصة ، منشورات الحليي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص٣٨٥ .

(٥٩) د.عبدالله علي عبو سلطان ، المنظمات الدولية و الاحكام العامة وأهم المنظمات العالمية و الاقليمية المتخصصة ، مطبعة جامعة دهوك ، دهوك ، ٢٠١١ ، ص٣٤٧ .

(٦٠) للمزيد من المعلومات انظر الى نص المادة السادسة و الثامنة عشر من ميثاق جامعة ، حيث جاء فيه :

المادة السادسة : اذا وقع اعتداء من دولة من اعضاء الجامعة أو خشي وقوعه فالدولة المعتدى عليها او المهددة بالاعتداء أن تطلب المجلس الانعقاد فورا.

ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع الاعتداء ويصدر القرار بالاجماع فاذا كان الاعتداء من احدى دول الجامعة لايدخل في حساب الاجماع رأي الدولة المعتدية .

مادة ١٨ : المجلس الجامعة ان تعتبر ايه دولة لاتقوم بواجبات هذا الميثاق منفصلة عن الجامعة وذلك بقرار يصدره بإجماع الدول عدا الدولة المشار إليها .

(٦١) محمد طلعت الغنيمي ، الوجيز في القانون الدولي : النظرية العامة ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٧٤ ، ص ١٠١٨ .

والسؤال الذي يفرض نفسهُ هنا .هو هل يعتبر إصدار القرارات بهذهالآلية ملزماً لجميع الإطراف وواجب التطبيق ؟

وجوابا على ذلك فأن جامعة دول العربية منذ ولادتها وحتى ألانلم تقدم على امتداد تاريخها الطويل أية حلول جذرية للمشكلات العربية الصعبة ولاحتى القضايا البسيطة، كما وأنها لم تكن إلا محفلالتجمع القادة والزعماء العرب وتبادل المصافحات في اليوم الأول ثم البدء بالمناقشات التي لاتصل الى اي حلول في اليوم الثاني ومن ثم يتفرقون في اليوم الثالث، ذلك إن جميع القرارات التي تم اتخاذها في الاجتماعات على مستوى المندوبين أو على مستوى وزراء الخارجية العرب أو حتى في القمم العربية لم تكن ملزمة للجميع في واقع الحال طالما إنآلية التصويت بقيت بالاجماع، وقد أثبتت التجارب أن نظام التصويت بشكلهُ الحالي يشكل عائقاً يحول دون اتخاذ القرارات المفترضة في بعض أصعب المواقف مما أدى إلى شلل الجامعة وانعكاس ذلك سلباُ على مصداقيتها[٦٢]، ولهذا أصبحت انسب الصيغ للتصويت في الجامعة هي بتوافق الأراء وذلك لتجاوز الصعوبات التي تترتب عن التمسك بقاعدة الإجماع.

وهنالك أمثلة على هذه الإشكالية منها ما حدث ١٩٦١ حين بعث أمير الكويت الشيخ عبدالله السالم رسالة الى رئيس الوزراء العراقي عبدالكريم قاسم دعاه الى مناقشة موضوع الحدود بين البلدين، لكن العراق وعلى لسان قاسم في مؤتمر صحفي بوزارة الدفاع دعا الى ضم الكويت الى العراق على اعتبار أنها قضاء عثماني تابع لولاية البصرة[٦٣]، وبعد تحركات عسكرية وسياسية إقليمية ودولية وفي النهاية تدخلت جامعة الدول العربية لحل المشكلة ووضعنهاية لهذا النزاع وتم قبول عضوية الكويت في الجامعة في تموز ١٩٦١ وقد نص القرار بأن تلتزم جمهورية العراق بعدم استخدام القوة في ضم الكويت وتأييد كل رغبة تبديها الكويت في الوحدة والاتحاد مع غيرها من دول الجامعة، طبقاً لميثاق الجامعة، وبهذا استطاعت الجامعة شكليا من حل لمشكلة الكويت مع العراق عام ١٩٦١، وقد قام العراق بغزو الكويت في شهر أب ١٩٩٠ والتي كانت سابقة خطيرة وضعت مجلس الجامعة أمامتحدخطير، ووجهت ضربة قاسية الى مفهوم الأمن القومي العربي، وطرحت تساؤلات حول دور مجلس الجامعة في حماية أعضائها من العدوان، وحفظ سيادة دول الأعضاء كما جاء في المبادئ، العامة التي قام عليها ميثاق الجامعة (المحافظة على سيادة دول الأعضاءوتسوية المنازعات بالطرف السلمية وعدم جواز اللجوء الى القوة).[٦٤]

وكل ذلك ادى إلىإرسال قوات عسكرية اجنبية الى المنطقة، ومن المؤسف أن الجامعة العربية عجزت لاسباب عديدة عن إخراج القوات العراقية من الكويت أهمها عدم تواجد الإجماع العربي لطرد القوات العراقية من الكويت، مما أدى الى تدخل مجلس الامن الدولي وتحت الفصل السابع وإرسال جيوش من ثلاثين دولة وبقيادة الولايات المتحدة لطرد العراق من الكويت عام ١٩٩١ واصدار ستين قراراً من مجلس الأمن الدولي حيال العراق والتي سميت بالقرارات الستينية، وعند الوقوف على الاشكالتين لماذا استطاعت الجامعة العربية من حل المشكلة عام ١٩٦١ وفشلت عام ١٩٩١ يتبين لنا إن الدور المحوري لمصر وخاصةالرئيس الاسبق عبدالناصر وهيمنته على الجامعة أدىإلىإصدار القرارات وبنجاح أي ان نجاح الجامعة لم يكن بسبب آليات مؤسسة مستقلة تستطيع بإرادتهاإصدار القرارات بل بجهود فردية للقادة العرب ولاسيما مصر، ونفس الشيء موقف

(٦٢) احمد يوسف احمد ، اصلاح جامعة الدول العربية : المتغيرات العربية ، المستقبل العربي ، مارس٢٠٠٣ ، ص ٩٢

(٦٣) تشارلز تريب، صفحات من تأريخ العراق، دار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٦، ص٢٢٦.

(٦٤) د.عبدالله الكريم علوان خضر ، المنظمات الدولية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الاردن ، ٢٠٠٢ ، ص١٦٣ .

الجامعة العربية أمام أزمة اليمن عام ١٩٦٤ وبسبب هيمنة مصر على جامعة العربية لم يصدر أي قرار لحل الازمة الداخلية وذلك بسبب تدخل مصر في هذه الأزمة وارسال قوات لها هناك. [٦٥]

ولم تتحرك الجامعة ازاء هذا الموقف بسبب هيمنة مصر عليها وحتى في أزمة اليمن حالياً لم تستطيع الجامعة،فعل شيء بسبب هيمنه السعودية والدور المحوري لها في الجامعة، وكذلك من الهيمنة المصرية على الجامعة في فترة عبد الناصر طلب الاردن عقد مؤتمر وزراء الخارجية العرب في بلد محايد غير مصر بعد تقديم شكوى اردنية ضدها عقب اشتداد الحملات بين البلدين اثر قيام ثورة ١٤ تموز في العراق وفعلا اضطرت الجامعة للاستجابة للطلب الاردني وعقد مؤتمر وزراء الخارجية العرب في بلدة شتورة اللبنانية ما بين ٢٢– ٢٨\ اب \ ١٩٦٠.[٦٦]

وهناك مثال أخر حول ضعف فاعلية الجامعة العربية فمع اندلاع ثورات الربيع العربي، وجدت الجامعة نفسها امام مواجهة تحديات كبرى والتي أدت إلى سقوط أنظمة دول مثل مصر وليبيا وتونس واليمن وهي دول اعضاء في الجامعة العربية، وقد تعرضت قضية ليبيا الى التدويل دون ان تبادر بتقديم اي حلول وبما يتنافى مع ميثاقها و الذي يعطي الاولوية لمواجهة الازمات قبل اللجوء للخيارات الدولية مما ادى لقيام الامانة العامة للجامعة الى الطلب من المجتمع الدولي للتدخل العسكري ضد نظام معمر القذافي وذلك لعدم توافقالآراءداخل الجامعة وشلل المؤسسات الرئيسية للجامعة وخاصة مجلس الجامعة والتي تصدر فيها القرارات السياسية و الرئيسية بسبهيمنة بعض الدول[٦٧].

اما في قضية سوريا فلم تبادر الجامعة بالتحرك الا بعد مرور عدة أشهر بعد سقوط أكثر من خمسة الاف قتيل من أبناء الشعب السوري حيث قامت بتجميد عضوية سوريا (وهو التجميد الثالث في تاريخ الجامعة منذ نشوئها عام ١٩٤٥ بعد تجميد عضوية كل من مصر والاردن)[٦٨]، وبعدها قامت الجامعة بفرض بعض العقوبات الاقتصادية على سوريا وقد كان التصويت على هذه العقوبات خارج عن ميثاقها[٦٩]، ولم تؤد هذه العقوبات الى حسم الخلافات و إنما الى مزيد من الحروب الاهلية المدمرة التي راح ضحيتها مئات الالوف من الأبرياءبالإضافة الى تدخل الدول الاقليمية و الدولية في سوريا وهذا ان دل على شيء فانه يدل على عجز الجامعة العربية حيال ما يجري في المنطقة العربية .

وبعد فرض بعض العقوبات الاقتصادية قامت الجامعة بتوقيع بروتوكول في نهاية العام (٢٠١٢)[٧٠]. بين الحكومة السورية و الامانة العامة لجامعة الدول العربية رغم ان هذا البروتوكول لايتما شي مع الواقع اذ انه يقضي بأرسال بعثة من المراقبين لتقصي الحقائق في سوريا لانتهاكات حقوق الانسان وكان على راس البعثة جنرال عسكري سوداني تلاحقهُ إتهامات بانتهاكات حقوق الانسان في دارفور، كما ان اغلبية افراد البعثة كانوا من أصول عسكرية و دبلوماسية من مختلف الدول

---

[٦٥] للمزيد من المعلومات انظر www.pallf.net/forum/showthread.php1154848،
https:\\lip-diplomatic. Blogspot.com12012\07

(٦٦)د.محمد المجذوب ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٨٥

[٦٧] سرحان عبدالعزيز ، المنظمات الدولية و الاقليمية و المتخصصة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٤ ، ص١٢١

[٦٨] د.محمد المجذوب ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٩٢ .

(٦٩)د.سيار الجميل ، جامعة الدول العربية : اشتراطات التغيير في القرن الواحد و العشرين ، الحوار المتمدن، على الرابط:
www.sayyaraljamil.com/arabic

[٧٠] مرفت رشماوي ، جامعة الدول العربية : حقوق الانسان المعايير و الاليات ، المكتب الاقليمي العربي، على الرابط:
http//www.lasportal.org/ar/pages/default.aspx

العربية و كانت أرائهم متطابقة لاداء حكومات دولهم والتي تتناقض مواقفها بخصوص ثورة سوريا بالاضافة الى عدد محدود من الحقوقين المنتمين الى منظمات غير الحكومية مرتبطة بجامعة الدول العربية وتتلقى الدعم منها.

ومن خلال هذا السرد يتبين لنا بأن قرارات الجامعة بشأن اوضاع الدول غير محايدة وإنما تسيطر عليها سلطات الدول العربية الكبرى في الجامعة وهكذا تحولت جامعة الدول العربية الى جامعة الانظمة العربية الكبرى والتي عاملتها على إنها مجرد سكرتارية للحكام العرب، يلتقون فيها كي يتفقوا على موعد اللقاء القادم، ومكان انعقاده، ثم يختلفون في القرارات عدا المسائل الشكلية لهم)، لذا فأن جامعة الدول العربية بصيغتها الجامدة حالياً لاتستطيع الاستمرار بسبب بقائها اكثر من ٧٠ عاماً دون اي اصلاح او تطوير.[٧١]

وهي لاتزال تواجه أزمات داخلية وخارجيةومشكلات سياسة واقتصادية متعاظمة، وقد عجزت الجامعة العربية طول هذه الفترة من تأسيس نظام عربي متماسك قادر على الصمود في مواجهة العواطف التي تهب على العلاقات بين الدول العربية، وذلك لاسباب متعددة،منها ذاتية متعلقة بميثاقها وطبيعة الاعضاء وطبيعة المصالح الاقليمية و الدولية[٧٢]. ولهذه الاسباب ينبغي على الجامعة ان تعمل على ملف اصلاح مؤسساتها من جميع النواحي لذا فأن اول خطوة ينبغي القيام بها هي تعديل الميثاق لان الاخير يعتبر اول اسباب ازمة الجامعة،ولعدة اسباب[٧٣]:

١. أن الجامعة لم تعد تساير متطلبات وواقع النظام الاقليمي العربي و التحولات الراهنة وتحديات النظام الدولي كونه الركيزة الاساسية التي يبنى عليها العمل المشترك برمته.
٢. ومن ناحية اخرى يجب أن يتحقق الاصلاح المالي والبيروقراطي للجامعة العربية [٧٤]، حيث أنه بدون هذا الاصلاح لايمكن الحديث لاعن دور الجامعة ولاعن تطوير المشاريع المشتركة،لان تراجع الجانب المؤسساتي اصبح سبباً في قيام بعض الدول الاعضاء بأستغلاله للهيمنة على بقية الاعضاء وتوجيه سياسات الجامعة.
٣. وكذلك يجب اصلاح الهيكل الاداري و البيروقراطي المترهل، وكذلك الجانب المالي وتسييره وفق اليات حكومية شفافة .

---

(٧١) نتيجة المأزق الذي تتخبط فيه الجامعة الدول العربية على مدى عقود ، ومع تضاؤل إنجازاتها ، وما أل اليه الوضع العربي من تردي كل المستويات ظل السؤال ملحاً عن كيفية إصلاح هذا الخلل او تفعيل دورها فقد برز إدارو اصلاح الجامعة وكانت هنالك مبادرات من عددة دول تجسدت في سبع مشروعات تقدمت بها كل من (قطر ، السودان ، الاردن ، ليبيا ، السعودية و مصر) وتشكيل لجان وتقديم الاقتراحات لاصلاح الجامعة إلا أنها وبسبب عدم الاجتماع ومصالح عددة دول كبرى داخل الجامعة لم ترى النور هذه المقترحات للمزيد من المعلومات راجع : د.محمد المجذوب ، مصدر سبق ذكره و www.blog.saeeed.com

(٧٢) مأمؤن الباقر ، الجامعة العربية أخفقت في تجسيد كيان متماسك ، جريدة البيان، على الرابط:
www.albayan.com/se/servlet/sotdlit/cil=10517799,33255

(٧٣) د.محمد المجذوب ، مصدر سبق ذكرة ، ص٤٠٩

(٧٤) بريطانيا تصوت في الاستفتاء لصالح الخروج من الاتحاد الاوربي ، BBC العربي، على الرابط:
www.bbc.com/arabic/worldnews/2016/06/16.060624-bbc-forecasts-leere

المطلب الثاني : نتائج آلية التصويت على عمل وكفاءة الاتحاد الاوروبي

بعد التوقيع على معاهدة ماستريخت تأسس الاتحاد الاوروبي عام ١٩٩٢، والذييضم الآن في عضويته ثمانية وعشرون دولة أوربية (علماً بأن بريطانيا بعد الاستفتاء في ٢٠١٦/٦/٢٣ قررت الخروج من الاتحاد رغم انها لم تقدم طلباً بشكل رسمي للخروج عن الاتحاد حتى الان)[٧٥]. و شروط العضوية في الاتحاد الاروربي كما ذكرناها في المبحث الاول.

بالاضافة الى شروط العضوية في البرلمان الاوربي، فقد تقرر أن يكون للدولة الواحدة خمسة نواب في البرلمان كحد أدنى، ويتصاعد هذا العدد تدريجياً تبعاً لعدد سكان الدولة فهنالك دول يتجاوز عدد سكانها الثمانين مليوناً (المانيا) أو الستين (فرنسا، ايطاليا) مقابل دول لايزيد عدد سكانها عن المليون (قبرص، مالطا)[٧٦].

يتكون الاتحاد الاوروبي كما ذكرنا من عدة أجهزة رئيسية أهمها المجلس الاوربي، ومجلس الاتحاد و المفوضية، وديوان المحاسبة، ومحكمة العدل[٧٧]. وكل واحد من هذه الاجهزة يعمل لوحده دون تأثير بقية الاجهزة الاخرى عليه ولهذا فأن هذه الاجهزة تعمل بشكل انسيابي ودون أدنى معوقات وقراراتها مؤثرة وتتطبق على كل الاعضاء ودون خلل ومثال على ذلك البرلمان الاوربي الذي يملك سلطة التشريع، إلا أنه لايمتلك المبادرة التشريعية التي تمتلكها البرلمانات الوطنية للدول الاعضاء في الاتحاد، فلا يحق له المبادرة الى إقتراح التشريعات بل يشارك فقط في عملية صنع القوانين مع المجلس، حيث يحق له اما قبولها أورفضها وتعديلها. وأهم أشكال صنع القرار :

١- صنع القرار بالمشاركة بين مجلس الاتحاد والبرلمان الاوربي :- للبرلمان الاوربي حق صنع القرار بالمشاركة مع مجلس الاتحاد، وفي حال رفض البرلمان المصادقة على الاجراء فلايحق للمجلس اتخاذ القرارات وتشمل هذه القرارات كل المجالات السياسية الداخلية للاتحاد و الخارجية بأستثناء الشؤون الضريبة، فسلطة القرار هنا تعود للدول الاعضاء، ويتطلب صدور هذه القرارات إجراء التصويت بالاغلبية البسيطة داخل المجلس، والأغلبية المطلقة في البرلمان[٧٨] .

وعندما يتم تبني التشريع، تقوم الدول الاعضاء بالتنفيذ وفقاً لأنظتمها القانونية واجراءاتها الخاصة .

٢- الدور الاستشاري للبرلمان : الاستشارات القانونية في بعض المجالات تكون الزامية لأن الأسس القانونية للموضوع تتطلب ذلك، وفي حالات أخرى قد تكون الاستشارات اختبارية، ولاسيما عندما تطلب المفوضية من المجلس أن يقوم بأستشارة البرلمان .

٣- الموافقة على القرارات : وهي إجراء تشريعي نادراً ما يستخدمه البرلمان، حيث يقوم المجلس بأخذ موافقة البرلمان قبل أن يتخذ قرارات محددة بسبب الاهمية الاستثنائية لهذه القرارات، والآلية المتبعة هنا هي ذاتها كما في الاستشارات باستثناء ان البرلمان ليس باستطاعته في هذه المرحلة أن يقوم بطلب تعديل المقترح فهو مطالب إما بالموافقة أو الرفض وتؤخذ الموافقة بألاغلبية البسيطة[٧٩] .

---

(٧٥) عميرة محمد سعيد ، واقع ، وأفات ماسترخيت ، عمان ، ١٩٩٤ ، ص ٢٣ .

(٧٦) د.حسين طلال مقلد، دور المؤسسات فوق القومية في تعزيز تكامل الاتحاد الاوربي (البرلمان الاوربي نموذجا)، ص ٦٥، www.slideshore.net/husseinmaklad/mustaqbal433.

(٧٧) نفس المصدر، ص٦٨ .

(٧٨) أنور الهواري ، الاتحاد الاوروبي ، تساؤلات عربية ، مجلة السياسية الدولية ، مؤسسة الأهرام ، القاهرة ، الصدر ١٤١، ٢٠٠٠، ص ٧٨ .

(٧٩) المصدر السابق نفسه، ص٧٩

وهنالك مواضيع أخرى ذات أهمية خاصة مثل اتفاقية الشراكة مع دول من خارج الاتحاد أو اتفاقية موافقة الاتحاد على الانظمام الى المعاهدة الاوروبية لحماية حقوق الانسان أوالاتفاقيات التي تتعلق بالموازنة وفي هذه الحالات يعمل المجلس من خلال الاغلبية المؤهلة او بالاجماع في حال كان الاتفاق يتطلب الاجماع، مثل اتفاقيات الشراكة او الاتفاقيات مع الدول المرشحة للانضمام الى الاتحاد، وكذلك يعمل المجلس الاوربي من خلال الاجماع للانضمام الى معاهدات مختلفة مثل المعاهدة الأوربية لحماية حقوق الانسان والحقوق الاساسية [٨٠] .

كما يجب إعلام البرلمان الاوربي بشكل كامل حول جميع تفاصيل الاتفاقيات والتصويت عليها من قبل مجلس الاتحاد، وفي حالة وجود اي اعتراض من قبل اي دولة عضو يقوم كلا من البرلمان والمجلس و المفوضية بالحصول على رأي محكمة العدل الاوربية لمعرفة مدى مطابقة الاتفاقيات مع المعاهدات الاوربية، وعندما يكون راي المحكمة ضد الاتفاقية عندها لا تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من دون أن يتم تعديلها أو مراجعتها، وللبرلمان الاوربي دور كبير حيث يجب أن يكون على علم ودراية بجميع تفاصيل الاتفاقيات المبرمة و الوصول الى جميع المعلومات ذات الصلة و الوثائق المتعلقة بقضية معينة، وهنا نرى ان معاهدة لشبونه قد منحت البرلمان الاوروبي كفاءة تشريعية واسعة خاصة في ما يتعلق بالشؤون التجارية حيث اصبح البرلمان قادراً على منح الموافقة على العملية التفاوضية حول المسائل التجارية، وكذلك عقد الاتفاقيات التجارية، وعلى المفوضية الاوروبية إعلام البرلمانبكامل الاجراءات ومراحلها، وكذلك يعمل البرلمان الى جانب المجلس من أجل تبني الأجراءات التي تحدد الإطار لتنفيذ السياسة التجارية المشتركة.[٨١]

ومن نماذج استخدام البرلمانالاوروبي لسلطته في مراقبة الاتفاقيات وتصديقها أو رفضها بهدف تحسين شروط الاتفاقيات:هو رفض البرلمان الاوربي الاتفاقيات المؤقتة مع الولايات المتحدة الامريكية والمعروفة اختصارا باسم (سويفت) (اختصار لجمعية الاتصالات المالية والبنكية العالمية)، والتي تأسست في بلجيكا عام ١٩٧٣ بتعاون شمل ٢٣٩ بنكاً من ١٥ دولة مختلفة، من هنا يتبين لنا استقلالية المؤسسات التشريعية والتنفيذية للاتحاد الاوربي والعمل باستقلالية ودون اي تدخل من جانب اي مؤسسات إخرى حفاظاً على استقلاليتها حسب الدستور و الاتفاقيات .

ومن الامثلة الاخرى والانية لآلية انسحاب عضو من أعضاء الاتحاد الاوربي، وهي قضية إنسحاب بريطانيا المتوقع من الاتحاد وكيفية الاجراءات وألية التصويت للخروج من الاتحاد، حيث ان الاتفاقية المؤسسة للاتحاد تنص على ألية قانونية تنظم إنسحاب أعضائه وفق المادة (٥٠) من معاهدة لشبونة التي وقع عليها قادة الاتحاد الاوروبي يوم ١٩ تشرين الاول ٢٠٠٧ ودخلت حيزاً التنفيذ عام ٢٠٠٩[٨٢] .

وتحدد المادة (٥٠) من معاهدة لشبونة سبل انسحاب الدول الاعضاء من الاتحاد الاوروبي بشكل طوعي ومن طرف واحد وفقاً للمتطلبات الخاصة بها، وهو حق من حقوق الدول الاعضاء من الاتحاد ولايتطلب استخدامه تقديم اي تبرير، كما هو

---

(٨٠) للمزيد من المعلومات حول معاهدة لشبونة الاطلاع على نسخة من معاهدة لشبونة على الموقع الالكتروني European Union، على الرابط: http://europa.eu/lisbontreaty.E

(٨١) ماذا تعني المادة ٥٠ من معاهدة لشبونة؟، مركز الروابط للبحوث و الدراسات الاستراتيجية ، ٢٠١٦/٦/٢٥ . على الرابط: Rawabetcenter.com/archives/28742

(٨٢) د. عبدالكريم علوان خضير ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٥ .

الحال بالنسبة لبريطانيا والتي قررت الانسحاب من الاتحاد بعد الاستفتاء الشعبي في الحزيران الماضي. فما هو مضمون المادة (٥٠) من معاهدة لشبونة ؟

نصت هذه المادة على أنه يترتب على الدولة التي تريد الانسحاب من الاتحاد الاوروبي ما يلي :

١. التفاوض بشأن الانسحاب والذي يقررة مجلس الاتحاد (والذي يضم كل الدول الاعضاء) وآلية الاغلبية المؤهلة التي حددتها المادة ٢٣٨/٣ – ب من معاهدة عمل الاتحاد الاوروبي وبعد موافقة البرلمان الاوربي، وذلك بعد اخطار الدولة المنسحبة للاتحاد عزمها على المغادرة .

٢. ينتهي تطبيق المعاهدات الاوربية على الدولة المنسحبة اعتباراً من تاريخ دخول الانسحاب حيز التنفيذ، اي بعد سنتين من تسليم الاتحاد رسمياً قرار الانسحاب إذا لم يتوصل الطرفان الى أي اتفاق في هذه الاثناء (الغرض من مدة سنتين هو اتاحة الفرصة للدولة المنسحبة لكي تراجع نفسها، أو لكي تزيلالاسباب التي أدت الى أتخاذ هذا القرار، وهذه المدة تعطي وقتاً كافياً للمنظمة لكي تقوم بتعديل ميزانية المنظمة بعد ايقاف المساهمات المالية للدولة المنسحبة) ، وبوسع الاتحاد و الدولة المنسحبة منه أن يقرر تمديد هذه المهلة بالتوافق بينهما، بشرط تصويت دول الاتحاد على ذلك بالاجماع .

٣. يقوم الاتحاد بالتفاوض مع الدولة المنسحبة للتوصل الى أتفاق جديد يحدد ترتيبات الانسحاب، مع الوضع في الاعتبار البحث على إطار علاقتها مع الدولة المنسحبة في المستقبل .

٤. لايحق للدولة المنسحبة المشاركة في المناقشات أو القرارات المتصلة التي يجريها الاتحاد بشأن انسحابها .

٥. واذا أرادت الدولة المنسحبة المعاودة او الانضمام مجدداً الى الاتحاد فأن طلبها يخضع لنفس الاجراءات المنصوص عليها في المادة (٤٩) من معاهدة لشبونة، وحيث تنص المادة الأخيرة على أن الدولة التي تريد الانضمام الى الاتحاد الاوروبي تبدأ من الصفر أي إن الدولة المنسحبة تعامل معاملة الدولة الجديد التي تريد الانضمام الى الاتحاد.

الخاتمة والاستنتاجات

من خلال هذه الدراسة للجامعة العربية وفي ظل مبادرات الاصلاح الرسمية التي تقدمت بها الدول الاعضاء، ودراسة آلية التصويت للاتحاد الاوروبي، توصلنا الى جملة من **الاستنتاجات** نذكر منها:

١- إن ميثاق جامعة الدول العربية يعاني من نقائص وقصور كبيرة، حيث لايعبر إلا عن المتطلبات الفترة الزمنية التي عدت فيها، كما أنه يعكس إرادة الدول المؤسسة وخاصة الدول الكبيرة المهيمنة في الجامعة، وأن مواد الميثاق لاتستوفي مستلزمات العمل في إطار منظمة اقليمية كبيرة تضم جميع الدول العربية .

٢- إن الهيكل التنظيمي والمؤسساتي لمنظمة الجامعة العربية يعاني نقصاً ويقتضي أن تكون هناك مؤسسات قومية عربية أكثر فعالية .

٣- التصويت في أجهزة الجامعة حسب مانص عليه الميثاق إحدى أهم العوائق التي تواجه نظام العمل داخل الجامعة وبالتالي لابد من تعديل ألية التصويت بما يتلاءم والوضع الراهن.

٤- أن الانقاسامات التي شهدتها دول الجامعة، أثرت على نشاط الجامعة، فلابد من اتخاذ القرارات المناسبة و العمل بأرادة مشتركة .

٥- لابد من إضافة مؤسسات أخرى مثل محكمة العدل العربيةلحل النزاعات بين الدول المنظمة، وتكون قراراتها ملزمة وصارمة .

٦- العمل على ترسيخ مبادئ ديمقراطية وحقوق الانسان، وإيجاد الحكم الراشد وتغير بعض الانظمة العربية الشمولية، وتفعيل الرأي العربي عبر الوسائل الديمقراطية و المنظمات المدنية.

المصادر

١. د. محمد سعيد اللحام، موسوعة دول وأقاليم العالم، منظمات واتفاقات وأقاليم، دار نوبليس، بيروت، ج ١٢، ٢٠٠٩.
٢. د.محمد المجذوب، التنظيم الدولي : النظرية و المنظمات العالمية و الاقليمية و المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٦.
٣. د.عبدالله علي عبو سلطان، المنظمات الدولية و الاحكام العامة وأهم المنظمات العالمية و الاقليمية المتخصصة، مطبعة جامعة دهوك، دهوك، ٢٠١١.
٤. محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في القانون الدولي : النظرية العامة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٤.
٥. احمد يوسف احمد، اصلاح جامعة الدول العربية : المتغيرات العربية، المستقبل العربي، مارس٢٠٠٣
٦. تشارلز تريب، صفحات من تأريخ العراق، دار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٦.
٧. د.عبدالله الكريم علوان خضر، المنظمات الدولية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الاردن، ٢٠٠٢.
٨. سرحان عبدالعزيز، المنظمات الدولية و الاقليمية و المتخصصة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٤
٩. عميرة محمد سعيد، واقع وأفات ماسترخيت، عمان، ١٩٩٤.
١٠. د.رياض الصمد، تطور الأحداث الدولية في القرن العشرين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩.
١١. د. سهيل حسين الفتلاوي، التنظيم الدولي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان/ الأردن، ٢٠٠٧.
١٢. نوري السعيد، استقلال العرب ووحدتهم، مذكرة في القضية العربية، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٤٣.
١٣. أحمد الشقيري، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية، دار بوسلامة، تونس، ١٩٧٩.
١٤. د.فخري رشيد المهنا ود.صلاح ياسين داود، المنظمات الدولية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، بدون سنة طبع.
١٥. د. خليل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، العراق، ١٩٩١.
١٦. د. محمد سعيد الدقاق و دكتور مصطفى سلامه حسن، منشأة المعارف، الأسكندرية، مصر، بدون سنة الطبع.
١٧.مرفت رشماوي، جامعة الدول العربية، حقوق الانسان المعايير والآليات، (دليل إرشادي)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة، ٢٠١٥.
١٨.د.عصام العطية، قانون الدولي العام، المكتبة القانونية، بغداد، العراق، ط٢، ٢٠١٢.
١٩. الطاهر بن عريفه، الجامعة العربية والعمل المشترك ١٩٤٥ – ٢٠٠٠، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠.
٢٠. د. حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربياً، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤.
٢١. جواس حسن، طبيعة الاتحاد الأوروبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ٢٠١٠.
٢٢. جون بيندر وسايمون أشروود، ترجمة خالد غريب علي، الاتحاد الأوروبي: مقدمة قصيرة جداً، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ٢٠١٥.
٢٣. القاضي نبيل عبدالرحمن حياوي، دستور الاتحاد الأوروبي، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩.

٢٤. د. عبدالمنعم سعيد، الجماعة الأوربية تجربة التكامل والوحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٨٦.

المواقع الالكترونية

١. د. احمد سعيد نوفل، الاتحاد الأوروبي في مطلع الألفية الثالثة: الواقع والتحديات، بحث منشور على الموقع الألكتروني.
٢. مأمؤن الباقر، الجامعة العربية أخفقت في تجسيد كيان متماسك، جريدة البيان
٣. www.albayan.com/se/servlet/sotdlit/cil=10517799،33255
٤. مرفت رشماوي، جامعة الدول العربية : حقوق الانسان المعايير و الاليات، المكتب الاقليمي العربي http//www.lasportal.org/ar/pages/default.aspx
٥. www.pallf.net/forum/showthread.php1154848
٦. https:\\lip-diplomatic. Blogspot.com12012\07
٧. د.حسين طلال مقلد، دور المؤسسات فوق القومية في تعزيز تكامل الاتحاد الاوربي (البرلمان الاوربي نموذجا.www.slideshore.net/husseinmaklad/mustaqbal433.
٨. للمزيد من المعلومات حول معاهدة لشبونة الاطلاع على نسخة من معاهدة لشبونة على الموقع الالكتروني http://europa.eu/lisbontreaty.
٩. مركز الروابط للبحوث و الدراسات الاستراتيجية، ٢٠١٦/٦/٢٥ Rawabetcenter.com/archives/28742.
١٠. د.سيار الجميل، جامعة الدول العربية : اشتراطات التغيير في القرن الواحد و العشرين، الحوار المتمدن www.sayyaraljamil.com/arabic
١١. د. محمد مصطفى يونس، العضوية في المنظمات الدولية، بحث منشور على الموقع الالكتروني.

المجلة:

١- أنور الهواري، الاتحاد الاوروبي، تساؤلات عربية، مجلة السياسية الدولية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٠٠٠